[494] أن يوصلها، فكتب إليه " تبعث بدنانير أبو رميس " ابتداء. قال: (1) وكتب هارون بن موسى بن الفرات في أشياء وخط بالقلم بغير مداد يسأل الدعاء لابني أخيه وكانا محبوسين، فورد عليه جواب كتابه وفيه دعاء للمحبوسين باسمهما. قال: وكتب رجل من ربض حميد يسأل الدعاء في حمل له فورد عليه " الدعاء في الحمل قبل الاربعة أشهر وستلد انثى " فجاء كما قال عليه السلام. قال: وكتب محمد بن محمد البصري (2) يسأل الدعاء في أن يكفي أمر بناته، وأن يرزق الحج ويرد عليه ماله، فورد عليه الجواب بما سأل، فحج من سنته ومات من بناته أربع وكان له ست، ورد عليه ماله. قال: وكتب محمد بن يزداذ (3) يسأل الدعاء لوالديه، فورد " غفر الله لك ولوالديك ولاختك المتوفاة الملقبة كلكي، وكانت هذه امرأة صالحة متزوجة بجوار (4). وكتبت في إنفاذ (5) خمسين دينارا لقوم مؤمنين منها عشرة دنانير لابنة عم لي (6) لم تكن من الايمان على شئ، فجعلت اسمها آخر الرقعة والفصول، ألتمس بذلك الدلالة في ترك الدعاء فخرج في فصول المؤمنين تقبل الله منهم وأحسن إليهم وأثابك ولم يدع لابنة عمي بشئ قال: وأنفذت (7) أيضا دنانير لقوم مؤمنين فأعطاني رجل يقال له: محمد بن سعيد

---

(1) يعنى قال سعد أو علان الكليني وهو الصواب وهكذا إلى آخر الخبر. (2) في بعض النسخ " القصرى ". (3) محمد بن يزداذ بالياء المثناة من تحت والزاى والدال المهملة والذال المعجمة. (رجال ابن داود). (4) الجوار - ككتان - الاكار. (5) في بعض النسخ " أنقاد ". (6) في بعض النسخ " لابن عمى " والضمائر فيما بعد مذكرة. (7) في بعض النسخ " وأنقذت " ونقدت له الدراهم ونقدته الدراهم أي أعطيته فانتقدها أي قبضها. ونقدت الدراهم وانتقدتها إذا اخرجت منها الزيف صلى الله عليه وآله. (*)